

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 343 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديره شؤون الاملاك -دائرة الاسكان رقم /541/ 2001 المتضمن:

اشاره الى كتابكم رقم /42344/ تاريخ 8/8/2001 حول بيان المبلغ المتبقي على السيد يوسف عداد بن حسين لقاء اقساط

المسكن الشعبي رقم 55/1 حمدانيه -مستطيل المخصص به اصولا

نعلمكم ان المبلغ المتبقي على المذكور مع الفوائد حتى تاريخ 14/8/2001 هو /58877/ل.س ثماني وخمسون الفا وثمانمائة

وسبعة وسبعون ليره سوريه لاغير يرجى الاطلاع واتخاذ القرار اللازم بشأن المذكور

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 19/9/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على استيفاء جزء من المبلغ المترتب على المواطن يوسف عداد بن حسين ومقدارها /10000/ ل.س عشرة

الاف ليره سوريه عن الاقساط المتعلقة بالمسكن الشعبي رقم 55/1 حمدانيه -مستطيل المخصص به

مادة 2- تقسيط المبلغ المتبقي على المذكور على /8/ ثمانية اشهر اعتبارا من تاريخه اصولا

مادة 3- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا